

هل يصح أن تقضى الصلاة عن شخص الذي لم يصلها بسبب مرضه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله. يقدم السلام عليکم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة ان والدها جلس اسبوع منوم في غرفة في المستشفى وكان متعب جدا ولا يستطيع الوضوء الا بمساعدة شخص - 00:00:00
تقول وقلنا له ان يصلي لكنه رفظ يقول انا غير طاهر وملابسني فيها نجاسة. وكان عنده امل ان يخرج للبيت وكان يقول ساصلی في البيت تقول هو الان في العناية المركزية ولا يشعر احد. فهل نقضي نحن اولاده الصلوات التي لم يصلها عنه - 00:00:18
الحمد لله رب العالمين وبعد. المتفق عن العلماء ان العبادة المؤقتة بوقت لا يجوز اخراجها عن وقتها الشرعي الا بعد شرعي.
والمتفق في القواعد ان الانسان يجب عليه ان يصلی الفرض في وقته على حسب حاله - 00:00:38
ولا يجوز له ان يخرج الفريضة عن وقتها الشرعي بسبب عجزه عن فوات شرط من شروطها سواء اكاد من شروطها المأمور بايجادها او المأمور بتركها ومجانبتها وبناء على ذلك فقد اخطأ والدك خطأ عظيما في تفویته الصلاة عن وقتها الشرعي بسبب عدم قدرته على الطهارة المائية - 00:01:01

او عدم قدرته على تطهير ثيابه وبدنه من النجاسة التي تخرج منه بسبب ظروف مرضه. وكان الواجب ان يصلى الفريضة على على حسب حاله ولا يجب عليه من اركان الصلاة وواجباتها وشروطها الا ما يستطيعه - [00:01:31](#)

والقاعدة المتفق عليها عند العلماء ان التكاليف الشرعية منوطه بالقدرة على العلم والعمل. فلا واجب مع العجز ولا محروم مع الضرورة وان الشريعة مبنها على رفع الحرج عن المكلفين. وان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاق اتسع. وان الله - [00:01:51](#)

لا يكلف نفسا الا وسعها. يقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا انه ما استطعتم فاذا كان قادرا على الطهارة المائية فيجب عليه ان يأتي بها وان عجز عنها - [00:02:11](#)

ولا يستطيعها الا بمساعدة غيره فان وجوبها يسقط عنه. ولا يلزمه ان يوضئه غيره بل ينتقل من الطهارة المائية الى الطهارة الترابية. واما كان قادرها على تطهير ثيابه من النجاسة فيجب عليه تطهيرها. واذا كان عاجزا عن تطهيرها - [00:02:31](#)

او تبديلها فانه يصلى على حسب حاله. ووجوب ازالة النجاسة شرط يسقط عنه المطالبة به عن تحقيقه. واذا كان قادرها على الصلاة قائما صلى والا فليصلى جالسا. والا فليصلى مضطجعا - [00:02:51](#)

ويومئ برأسه ساجدا وراكعا ويجعل سجوده اخفض من رکوعه. وان كان قادرها على استقبال القبلة فليصلى اليها والا فليصلى الى الجهة التي لا يكلفه الصلاة اليها ولا يشق عليه الصلاة اليها. وبناء على ذلك - [00:03:11](#)

فان ما فعله والدك لا جرم انه خطأ شرعي. ويجب عليه ان يقضى هذه الصلوات اذا شفي واستفاق من هذه الغيبة ولكن اذا قدر الله عز وجل عليه ما قدر فاننا نرجو ان يغفر الله عز وجل له هذا الخطأ العظيم - [00:03:31](#)

لانه انما اخرج الصلاة عن وقتها مجتهاها. وظانا صواب فعله. فلعل الله عز وجل ان يتتجاوز عنده ان يغفر له زله وخطأه. لا سيما اذا علم الله من قلبه محبة الصلاة وكانت من عاداته - [00:03:51](#)

المحافظة على الصلاة فالله عز وجل لا يخيب سعي من سعى ولا عمل من عمل. ولا ولا يغلق بابه عن عن عذر عن قبول خطأ المحتهدين. فان من احتجد واخطأ فله اجر. وان اصاب فله اجران. فلعله رأى واحتجد - 00:04:11

في هذه المسألة فمن باب حبه للصلوة وحرصه عليها لم يرد ان يصلی الا على طهارة كاملة وبثياب جميلة فلعله كان مجتهدا. واما قولك ان اقضى عنك الصلاة لا يقضيها احد عن احد. فلا يصلی احد عن - 00:04:31

احد فالصلوة لا تأخذ حكم الصيام فيقوموا الغير فيها عن من هو عاجز عنها وانما الصلاة لها حكمها الخاص. فلا يجوز للانسان ان يصلی عن من فرط في شيء من صلواته ولكن عليكم ان تکثروا من دعاء الله عز وجل ان يغفر له وان يتتجاوز عنه خطأه وزن له - 00:04:51

اسأل الله ان يغفر له. اسأل الله ان يتتجاوز عنه. اسأل الله ان يلبسه ثوب الصحة والعافية يا رب العالمين والله اعلم - 00:05:21